تدل علي طلب ابقايه فكرهت ازالته وتزول الكراهة
بالغروب لانه ليس بصايم الان ويوخذ من ذلك ان من
وجب عليه الامساك لعارض كمن نسي نية الصوم ليلا لا يكره
له السواك بعد الزوال وهو كذلك لانه ليس بصايم حقيقة
والمعنى في اختصاصها بما بعد الزوال ان تغير الفم بالصوم
انما يظهر حينئذ قاله الرافعي ويلزم من ذلك كما قاله الاسنوي
ان يفرقوا بين من تسحر او تناول في الليل شيا ام لا فيكره
للمواصل قبل الزوال وانه لو تغير فمه باكل او نحوه ناسيا بعد
الزوال انه لا يكره السواك وهو كذلك قال الترمذي الحكيم
يكره ان يزيد طول السواك علي شبر واستحب بعضهم
ان يقول في اوله اللهم بيض به اسناني وشد به لثاتي وثبت
به لهاتي وبارك لي فيه يا ارحم الراحمين قال النووي وهذا لا باس
به ويسن ان يكون السواك في عرض الاسنان ظاهرا وباطنا
في طول الفم لخبر اذا استكتم فاستاكوا عرضا رواه ابو داود
في مراسيله ويجزي طولا لكن مع الكراهة نعم يسن ان
يستاك في اللسان طولا كما ذكره ابن دقيق العيد ويحصل بكل
خشن يزيل القلح لكن العود اولي من غيره والاراك اولي
من غيره من العيدان واليابس المندي بالما اولي من الرطب
ومن اليابس الذي لم يند ومن اليابس المندي بغير الما
كما الورد وعود النخل اولي من غير الاراك كما قاله في المجموع
ويسن غسله للاستياك ثانيا اذا حصل عليه وسخ او ريح
او نحوه كما قاله في المجموع ولا يكفي الاستياك باصبعه
وان كانت خشنة لانه لا يسمي استياكا هذا اذا كانت
متصلة فان كانت منفصلة وهي خشنة اجزات ان قلنا
بطهارتها وهو الاصح ويسن ان يستاك باليمين من فمه

لانه

لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن ما استطاع في
شانه كله في طهوره وترجله وتنعله وسواكه رواه ابو
داود وهو في ثلاثة مواضع اي احوال اشد استحبابا
احدها عند تغير رايحة الفم وقوله من ازم بفتح الهمزة
وسكون الزاي وهو السكوت او الامساك عن الاكل ومن
غيره اي الازم كنوم واكل ذي ريح كريهة وثانيها عند
القيام من النوم لخبر الصحيحين كان النبي صلى الله عليه
وسلم اذا قام من النوم يشوص فاه اي يدلكه بالسواك
وثالثها عند القيام الى الصلاة ولو نفلا ولكل ركعتين من
نحو التراويح ولمتيمم ولفاقد الطهورين ولو صلاة جنازة
ولو لم يكن الفم متغيرا او استاك في وضوئها لخبر
الصحيحين لولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك
عند كل صلاة اي امر ايجاب ولخبر ركعتان بسواك افضل
من سبعين ركعة بلا سواك رواه الحميدي باسناد جيد
وكما يتاكد فيما ذكر يتاكد ايضا للوضو لقوله صلى الله عليه
وسلم لولا ان اشق علي امتي لامرتهم بالسواك عند كل
وضو اي امر ايجاب ومحله في الوضو علي ما قاله ابن الصلاح
وابن النقيب في عمدته بعد غسل الكفين وكلام الامام
وغيره يميل اليه وهذا هو الظاهر وان قال الغزالي كالماوردي
محله قبل التسمية ولقراة قران او حديث او علم شرعي
ولذكر الله تعالى ولنوم ولدخول منزل وعند الاحتضار
ويقال انه يسهل خروج الروح وفي السحر وللاكل وبعد
الوتر وللصايم قبل وقت الخلوف فايدة من فوايد
السواك انه يطهر الفم ويرضي الرب ويبيض الاسنان
ويطيب النكهة ويسوي الظهر ويشد اللثة ويبطي الشيب

Copyright King Saud University